

النشرة الإخبارية

(لجنة منع التعذيب في أفريقيا)

أكتوبر 2024

الشعار: "التعليم والتدريب من أجل منع التعذيب في أفريقيا"

المحتوى :

1. افتتاحية النشرة - أكتوبر 2024

2

II. مساهمة مكتوبة حول دور التعليم و التدريب في منع التعذيب بإفريقيا

3

III. التعليم من أجل منع التعذيب : تعزيز دور لجنة حقوق الإنسان في

5

الكاميرون

IV. تدريب الجهات الفاعلة في نظام العدالة الجنائية ومنع التعذيب أثناء وبعد حالات الطوارئ ومخاطر

الكوارث 11

V. استخدام التعليم والتدريب في مجال منع ومكافحة التعذيب في السجون بأفريقيا،

16

VI. دورة نوربرت كينيت، التدريب على حظر التعذيب في أفريقيا

20

VII. تدريب الجهات الفاعلة في سلسلة العدالة الجنائية ومنع التعذيب.

21

VIII. ثامنا. . تدريب أصحاب المصلحة في نظام العدالة الجنائية على منع التعذيب. دراسة حالة في

أوغندا. 26

30

IX. تاسعا. مذكرة المعلومات

1- افتتاحية النشرة الإخبارية - أكتوبر 2024

يعتمد تقدم الأمم على الصحة والتعليم. فالشعوب التي تتمتع بالرعاية الصحية اللازمة وتعلم شبابها هي التي تحقق أفضل معدلات النمو. وإدراكا لهذه الفرضية، أعلن الاتحاد الأفريقي عام 2024 عاما للتعليم. وبدورها تبنت لجنة منع التعذيب في أفريقيا موضوع منظمتنا القارية وجعلته شعارا لها لهذا العام، معتبرة أن التعليم هو أفضل وسيلة لمنع التعذيب في أفريقيا.

وتصدق هذه الفرضية على مستويين. فالمتعلمون هم أكثر دراية بحقوقهم وواجباتهم، وبالتالي هم الأقل استعدادا لقبول سوء المعاملة أو الأعمال المهينة أو التعذيب. وعلى نفس المنوال فإن المسؤولين عن حفظ النظام الذين تعلموا القانون أو العلوم الإنسانية في أفضل الجامعات وتم تثقيفهم حول حقوق الإنسان والمبادئ العالمية يكونون أقل ميلا إلى ممارسة التعذيب في عملهم اليومي.

ومنذ إنشائها تشجع لجنة منع التعذيب في أفريقيا الدول الأفريقية على توفير تدريب مستمر لموظفي إنفاذ القانون وموظفي السجون في المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان. كما وضعت خبرتها وخبرة شركائها رهن تصرف الدول لتوفير هذا التدريب.

وتجمع هذه النشرة الإخبارية في طياتها تأملات ومقترحات شركائنا المرموقين الذين تكرموا بالانضمام إلينا لمشاركة أعمالهم حول موضوع هذا العام، إلى جانب مجتمع المدافعين عن حقوق الإنسان في أفريقيا. وتقدر اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب عاليا مساهماتهم الكريمة شاكرًا إياهم على جهودهم الرامية إلى القضاء على التعذيب في أفريقيا.

المفوض حاتم عصام

رئيس لجنة منع التعذيب في أفريقيا

II - مساهمة مكتوبة حول دور التعليم والتدريب في منع التعذيب في أفريقيا

ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان

مقدمة:

شهدت العديد من دول القارة الأفريقية، على مر السنين، حالة من انتهاكات حقوق الإنسان. و يتفاقم هذا الوضع بسبب الأحداث الكبرى العديدة التي تشهدها أفريقيا، بما في ذلك الانقلابات العسكرية، والحروب الأهلية، وأعمال العنف التي تُرتكب على نطاق واسع ، علاوة على الاضطرابات التي عصفت بالقارة و فتحت المجال لبيئة خصبة تنتشر فيها مختلف انتهاكات حقوق الإنسان بحق مواطني القارة. و يعد التعذيب في من أبرز الانتهاكات المرتكبة ضد الأفارقة، سواء أثناء الاحتجاز والاعتقال، أو من أجل انتزاع اعترافات بالقوة عند ما يكون المرء مشتبهاً به، وكذلك في سياق لجوء قوات الشرطة إلى استخدام مفرط للقوة . وفي هذا السياق بالتحديد، يكون من الأهمية بمكان دراسة العلاقة الإيجابية بين التدريب والتعليم وخلق مجتمعات تحترم حقوق الإنسان وترفض انتهاكها، مجتمعات تسعى إلى خفض معدلات التعذيب في أفريقيا على المدى الطويل. وتهدف هذه المداخلة إلى تسليط الضوء على الممارسات الفضلى المنتبجة للحد من التعذيب وتعزيز احترام حقوق الإنسان في أفريقيا.

أفضل الممارسات في مجال التعليم والتدريب لمنع التعذيب في أفريقيا:

شهدت الدول الأفريقية على مر السنين أزمات أمنية متعددة، منها تصاعد حالات انتهاكات حقوق الإنسان، ولا سيما التعذيب. وقد وثق ماعت العديد من حالات التعذيب. وتتجلى وجهة الخطة الأفريقية للحد من التعذيب والقضاء عليه من خلال جهود العديد من الأطراف في أفريقيا، بما في ذلك:

:

أ. جهود الحكومات الوطنية الأفريقية:

تعتبر المجهودات الحكومية الرامية إلى منع التعذيب من أفضل الجهود لكونها منظمة ولأن آثارها تمتد إلى القطاعين الحكومي وغير الحكومي في الدولة. ومن أهم الجهود تلك التي تبذلها الحكومات الأفريقية التي، في إطار برامجها التعليمية، تأخذ بعين الاعتبار حقوق الإنسان وأهمية احترامها في أفريقيا. وكشفت التقييمات أن غانا ونيجيريا وكينيا هن في طليعة البلدان الأفريقية التي تحقق أداءً جيدًا في إدراج مادة تعليم حقوق الإنسان للطلاب في مناهجها الدراسية الخاصة بالمدارس الابتدائية والثانوية. ومن أهم جهود حكومات تلك الدول ما يلي:

في نيجيريا تم إدخال مادة "التربية على المواطنة" في مناهج تدريب المعلمين كمادة إلزامية في إطار تأهيلهم للتدريس، وهي مادة تدرس مكونات حقوق الإنسان، لا سيما الحماية من التعذيب والحقوق الأساسية والحقوق الدستورية. ولا يحصل مدرسو العلوم الاجتماعية الشهادة التي تؤهلهم للتدريس إلا إذا أكملوا دورة تدريبية معمقة في دراسات المواطنة، والتي تتضمن إشارات صريحة إلى "حقوق الفرد الأساسية" وأهم الممارسات التي تشكل في معظمها انتهاكًا لحقوق الإنسان، بما في ذلك "التعذيب" و"أساليب حماية حقوق الفرد"¹.

وبالنسبة لغانا تم تحديث إطار المناهج الوطنية لمعلمي المدارس الابتدائية والثانوية بحيث يتلقون دروسا متعلقة بحقوق الإنسان وكيفية إدراجها في المناهج المدرسية، بما يرسخ احترام حقوق الإنسان، ويرفض الممارسات السلبية كالتعذيب الذي هو على قمة هرم الانتهاكات.²

ب- المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

¹الغاية 4.7 من أهداف التنمية المستدامة والتنقيف في مجال حقوق الإنسان في أفريقيا، المعهد الدنماركي لحقوق الإنسان، <https://rb.gy/4lombw>

لعبت المنظمات الوطنية لحقوق الإنسان دورًا مهمًا في إرساء احترام حقوق الإنسان ورفض الانتهاكات في أفريقيا، حيث عملت المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من تسعة بلدان أفريقية، منها نيجيريا وغانا وإثيوبيا وكينيا، على دعم التثقيف المجتمعي في مجال حقوق الإنسان. وتركزت جهود هذه البلدان على استحداث وتفعيل آلية ترمي إلى رصد الجهود التي تبذلها الحكومات الوطنية لتثقيف المواطنين في مجال حقوق الإنسان. وقد ساعدت هذه الآلية في تكوين رؤية منهجية لحالة التثقيف في مجال حقوق الإنسان في المرحلتين الابتدائية والثانوية. كما ساهمت هذه الأداة في تعزيز التعاون بين أصحاب المصلحة لتطوير أنظمة التعليم الوطنية بما يتماشى مع المعايير الدولية حول التثقيف في مجال حقوق الإنسان. ومن ثمار عمل هذه الأداة الجهود الكبيرة التي بذلتها المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان،³ وأهمها: في غانا، ساهمت لجنة حقوق الإنسان والعدالة الإدارية في تطوير سياسات وبذل جهود متعلقة بالتثقيف في مجال حقوق الإنسان في النظام التعليمي الغاني، داعية أصحاب المصلحة إلى مراجعة خططهم لتحقيق هذا الهدف. وفي عام 2020، تم إعداد مشروع أولي لإدخال التربية الوطنية على حقوق الإنسان وترسيخ رفض الانتهاكات الحقوقية في النظام التعليمي.⁴

في نيجيريا، قامت لجنة حقوق الإنسان بتقديم توصيات بشأن سبل إدراج تعليم حقوق الإنسان في الخطة الوطنية لنيجيريا، وذلك لدعم استراتيجية تعزيز وحماية حقوق الإنسان (2021-2025). كما أنشأت اللجنة آلية لرصد ومتابعة مدى التزام الحكومة بالتثقيف في مجال حقوق الإنسان. وهذا أمر ضروري من أجل إدخال قضايا حقوق الإنسان في المناهج الدراسية المحلية.⁵ في كينيا، سعت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان إلى تحديد الثغرات المتعلقة بحقوق الإنسان في البرامج الوطنية. كما قدمت مقترحا بشأن التدابير اللازمة لدعم التثقيف في مجال حقوق الإنسان على المستوى الوطني. وينتظر أن تساعد هذه التدابير على المدى الطويل في ترسيخ احترام المشاركين في التثقيف الرسمي في مجال حقوق الإنسان ورفض انتهاك حقوقهم.⁶

⁵المرجع نفسه.
⁶المرجع نفسه.

في إثيوبيا، نظمت اللجنة الوطنية الإثيوبية لحقوق الإنسان، في عام 2020، ورشة عمل بعنوان "التثقيف في مجال حقوق الإنسان في المدارس الابتدائية والثانوية في إثيوبيا". وركز النشاط على تعزيز التدابير الوطنية المتخذة لتنفيذ الاتفاقية الإثيوبية بشأن التثقيف في مجال حقوق الإنسان.⁷

التوصيات:

- تدعو ماعت حكومات الدول الأفريقية إلى استخلاص الدروس من تجربة غانا وكينيا وإدراج برامج التثقيف على حقوق الإنسان في مناهجها التعليمية الخاصة بالمدارس الابتدائية والثانوية.
 - وتطالب ماعت لجنة منع التعذيب بالعمل على إطلاق برنامج إقليمي حول دعم جهود ترسيخ حقوق الإنسان ورفض انتهاكها ولاسيما التعذيب في دول القارة.
- وتحث ماعت المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في شمال أفريقيا على التعاون مع المؤسسات النظرية في كينيا وغانا ونيجيريا لتعزيز جهودها نحو التثقيف المدني بشأن حقوق الإنسان ورفض انتهاكاتها، بما في ذلك تقديم أمثلة مرتبطة بالتعذيب باعتباره انتهاكاً لحقوق المواطنين.

III. التعليم من أجل منع التعذيب: تعزيز دور لجنة حقوق الإنسان في الكاميرون

سميث ناسري إدومبيونج (دكتوراه)

جامعة بويبا

مقدمة

يمثل واجب منع التعذيب أحد الالتزامات القانونية الدولية التي تقع على عاتق الدول، بغرض قمع التعذيب واستئصاله. وتشمل الالتزامات الأخرى تجريم التعذيب، والالتزام برصد الحالات التي ارتكبت أو يزعم ارتكاب هذه الجريمة فيها، فضلاً عن منح المراء الحق في اللجوء إلى القضاء في حالة تعرضه للتعذيب. وفي سياق حماية الحق في عدم التعرض للتعذيب، تعطى الأولوية للمنع والوقاية. ويلزم على الدول في هذا الصدد وضع تدابير رامية إلى منع التعذيب على أن تتضمن إجراء تحقيقات من قبل هيئات مستقلة، وإنشاء آليات للتظلم تكون محصنة و بمنأى عن الانتقام، وملاحقة الأشخاص الذين تثبت إدانتهم بجريمة

⁷المرجع نفسه.

التعذيب. كما تلتزم الدول، بموجب المادتين 3 و17 من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، بإنشاء آليات وطنية للوقاية.

وبموجب المادة 2 (1) من اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والمادة 16، على نطاق أوسع، يتعين على الدول الأطراف اتخاذ تدابير تشريعية أو إدارية أو قضائية فعالة أو غيرها لمنع أعمال التعذيب. و هذه المبادئ هي أساس اعتماد البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب الذي يتناول حق الأشخاص مسلوبى الحرية في عدم التعرض للتعذيب.

التعليم ومنع التعذيب

يعترف البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب بأن منع التعذيب يتطلب التثقيف، إلى جانب التدابير التشريعية والإدارية والقضائية الأخرى التي تتخذ في هذا الصدد على المستوى الوطني. ومن هذا المنطلق، فإن من بين أهداف الصندوق الخاص الذي أنشئ بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب تمويل البرامج التعليمية التابعة للآليات الوطنية للوقاية.⁸ وبالمثل، تفرض اتفاقية مناهضة التعذيب على الدول توفير التعليم والتدريب لموظفي إنفاذ القانون وغيرهم من الموظفين.⁹ كما تشجع مبادئ جزيرة روبن التوجيهية¹⁰ البلدان الأفريقية على "وضع برامج للتدريب ودعمها والقيام بالتوعية، بما يأخذ بعين الاعتبار معايير حقوق الإنسان وتؤكد على شواغل الفئات الضعيفة"¹¹. وتدعو المبادئ التوجيهية كذلك إلى دعم مبادرات المجتمع المدني التي تهدف إلى منع التعذيب من خلال حملات توعوية ونشر المعلومات وغيرها من وسائل تثقيف الجماهير.¹²

ويشمل تثقيف الجمهور وتوعيته بشأن منع التعذيب تنظيم فترات تدريبية دورية لرجال الأمن وغيرهم من مسؤولي الدولة. ويجب أن يشمل هذا التثقيف جميع جوانب اتفاقية مناهضة التعذيب، بما في ذلك بروتوكولها الاختياري. وفي إطار ممارساتها قدمت لجنة مناهضة التعذيب، بعض التوجيهات بشأن ما يجب أن يشمل التعليم والتدريب. والأهم من ذلك أن يلم الموظفون المكلفون بإنفاذ القانون، بما في ذلك

⁸المادة 26 من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب

⁹المادة 10 من اتفاقية مناهضة التعذيب

¹⁰قرار اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بشأن المبادئ التوجيهية والتدابير الرامية إلى منع وحظر التعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في أفريقيا (2008، الطبعة الثانية). تُعرف أيضًا باسم المبادئ التوجيهية لجزيرة روبن.

¹¹المبادئ التوجيهية لجزيرة روبن، الفقرة 45.

¹²المبادئ التوجيهية لجزيرة روبن، الفقرة 47-48.

العاملون في المعتقلات والشرطة، بأحكام الاتفاقية التي تنص على أن لا يجوز التسامح مع الجرائم بل يجب التحقيق فيها ومحاكمة مرتكبيها¹³ مما يؤكد أن لا استثناء في مبدأ حظر التعذيب.

وينبغي توفير هذا التدريب بانتظام، وخاصة للموظفين المسؤولين عن استجواب المشتبه بهم، كما ينبغي تقييمه وتحسينه بانتظام في حالة استمرار التعذيب في بلد ما أو كيان معين. على سبيل المثال، طلبت لجنة مناهضة التعذيب من الكاميرون تعزيز برامج التدريب المتعلقة بحظر التعذيب لصالح الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون والعسكريين.¹⁴

هذا، ويدعو البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب إلى إنشاء آليات وطنية للوقاية على الصعيد الوطني لضمان منع التعذيب في عموم أراضي الدول الأطراف.¹⁵ ويجب على الآليات الوقائية الوطنية ألا تكتفي بتثقيف أفراد الأمن فحسب، بل يجب أيضاً تثقيف الجمهور والذين قد يضطعون في عمليات الاحتجاز أو الاستجواب أو في معاملة الأشخاص مسلوبو الحرية بأي شكل من الأشكال.¹⁶ وبغية إشراك الجمهور في جهود منع التعذيب، ينبغي للآليات الوقائية الوطنية أن تنشر تقاريرها وآرائها وغيرها حول حالة التعذيب في البلاد. وإضافة إلى ذلك، وكما ذكرنا سابقاً، سيساهم الصندوق الخاص في تدعيم البرامج التعليمية لآليات الوقاية الوطنية. وقد تتضمن هذه البرامج التثقيفية جلسات توعوية عامة حول مسألة منع التعذيب عبر مختلف وسائل الإعلام.

آليات الوقاية الوطنية ووظيفتها التثقيفية

لم تصدق الكاميرون بعد على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب على الرغم من توقيع رئيس الجمهورية على مرسوم التصديق في 19 نوفمبر 2010. ومع لك، تتمتع المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان الموجودة فيها بجميع الصلاحيات والولاية اللازمة للعمل كآلية وطنية للوقاية من التعذيب.

ووفقاً للقانون رقم 014/2019 المؤرخ في 19 يوليو 2019، يقع على عاتق اللجنة الكاميرونية لحقوق الإنسان (اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات (سابقاً) مهمة تعزيز وحماية حقوق الإنسان. تقوم أيضاً مقام آلية وقائية وطنية في الكاميرون.¹⁷ وكجزء من ولايتها المتمثلة في تعزيز حقوق الإنسان، تتولى اللجنة

¹³ نوفاك وإي ماك آرثر اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب: تعليق (مطبعة جامعة أكسفورد، 2008)

¹⁴ لجنة مناهضة التعذيب "الملاحظات الختامية بشأن التقرير الدوري الرابع للكاميرون" (19 مايو 2010) CAT/C/CMR/CO/4، في 9.

¹⁵ المادتان 3 و 17 من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب.

¹⁶ Z ليدرمان وآخرون. مسؤولية الوقاية وواجب التثقيف. ثيو ميد بيوث 37، 233-236 (2016).

¹⁷ المادة 1 (3) من القانون رقم 014/2019.

المذكورة مهمة نشر الصكوك الدولية والوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان وتوعية الجمهور حول مختلف القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان من خلال البحث والتعليم والتدريب.¹⁸

تعد الوظيفة التثقيفية جزءاً من الوظائف الأساسية المنوطة بالآليات الوقائية الوطنية، وأهمها وظيفة تنظيم الزيارات التي هي جوهر البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، والوظيفة الاستشارية، ووظيفة التعاون. وبالرغم من أن القانون لا يحدد ذلك، إلا أنه من بين واجبات اللجنة تثقيف وتوعية العناصر العسكرية والأمنية بمسائل التعذيب. ومنذ إعادة تنظيمها في عام 2019، لم توضح اللجنة في تقاريرها ما إذا كانت قد نظمت مثل هذه الدورات أو برامج تدريبية أو توعية تتناول على وجه التحديد موضوع التعذيب. وعلى الرغم من أن اللجنة الكاميرونية لحقوق الإنسان تقوم بالتثقيف والتوعية كجزء من ولاية تعزيز حقوق الإنسان المنوطة بها، إلا أن هذه الوظيفة تنحصر في إطار مهامها كآلية وقائية وطنية. ويمكن أن يُعزى هذا القيد إلى بعض البنود الواردة في القانون التأسيسي أو قانون إعادة تنظيم هذه الهيئة. وفيما يتعلق بالتقارير والتوصيات، تتمتع اللجنة بصلاحيات إصدار تقارير سنوية أو خاصة أو مواضيعية. إلا أن القانون ينص على أن التوصيات والآراء المقدمة، على خلفية الزيارات التي تقام إلى أماكن الاحتجاز، تحال حصرياً إلى السلطات المختصة.¹⁹ وفي تقاريرها العامة المتعلقة بزيارة مراكز الاعتقال، لا تقدم اللجنة أية تفاصيل عن حالة التعذيب، بل هي، كما هو منصوص عليه في القانون، تميل إلى الاكتفاء بالحديث عن ظروف الاحتجاز²⁰

تعزيز دور اللجنة الكاميرونية لحقوق الإنسان في الوقاية من التعذيب: الوظيفة التثقيفية

لتعزيز وظيفتها التثقيفية، ينبغي أن تدرج اللجنة الكاميرونية لحقوق الإنسان التثقيف والتوعية الجماهيرية بشأن منع التعذيب ضمن صلاحياتها المتمثلة في تعزيز حقوق الإنسان. وعليه، يجب عليها أن تقوم بتعميم فكرة أن التعذيب أمر لا يجوز تحت أي ظرف من الظروف. وهذا الجانب مهم حيث إن في نظر القانون الجنائي الكاميروني، في تجريمه للتعذيب وتعريفه،²¹ السلطات التقليدية هم كباقي الموظفين العموميين.

¹⁸المادة 4 من القانون رقم 014/2019.

¹⁹المادة 40 (2) من القانون رقم 014/2019. تشمل السلطات المختصة المشار إليها في المادة 42 (2) رئيس الجمهورية، والوزراء المسؤولين عن العدل والإدارة الإقليمية والدفاع والصحة العامة والمفوض العام للأمن القومي، فضلاً عن أي إدارة حكومية أخرى ذات صلة.

²⁰اللجنة الكاميرونية لحقوق الإنسان. معلومات موجزة عن الزيارات إلى مراكز الاحتجاز في عامي 2021 و2022. <https://www.cdhc.cm/admin/fichiers/Reports2022-11-0509-00-48.pdf> (consulté le 9 octobre 2023)

(تمت زيارة الموقع في 9 أكتوبر 2023)

²¹المادة 277-3 من القانون رقم 001/2016 المؤرخ 12 يوليو 2016 المتعلق بالقانون الجنائي.

وتجدر الإشارة إلى أن السلطات التقليدية تعتبر جهات مساعدة للإدارة، وبالتالي، فهي مكلفة بالمساهمة، تحت إشراف السلطات الإدارية المختصة، في الحفاظ على النظام العام داخل المجتمع.

ويجب تعديل القانون للسماح للجنة الكاميرونية لحقوق الإنسان بنشر توصياته وآرائه حول الزيارات التي تقيمها إلى أماكن الاحتجاز. لأن ذلك سيساعد في زيادة الوعي بالوضع السائد في مراكز الاحتجاز بجميع أنحاء البلاد، وسيكون أيضا بمثابة تدابير رادعة لموظفي إنفاذ القانون والعسكريين الذين يرتكبون أعمال التعذيب في هذه المرافق.

ويجب على الكاميرون أيضًا التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب للسماح للجنة بإقامة تعاون كامل ودؤوب مع اللجنة الفرعية المعنية بمنع التعذيب، الهيئة التي تم إنشاؤها لضمان تطبيق البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب.

علاوة على ذلك، سيسمح التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب للجنة الكاميرونية لحقوق الإنسان بالاستفادة من الصندوق الخاص، مما سيسمح لها بتحسين وظيفتها التثقيفية وتنفيذها على نحو أكثر شمولاً، نظراً للميزانية المحدودة أحياناً لهذه المؤسسة.

يمكن للجنة أن تحسن وظيفتها التثقيفية بالمجتمع المدني لتوسيع نطاق عملها حتى يشمل المناطق النائية في البلاد، خاصة وأن عدد الموظفين في المؤسسة محدود ولا يسمح بتغطية البلاد بأكملها. وتعد الإذاعة ووسائل التواصل الاجتماعي وغيرها من منصات التوعية العامة ضرورية لإشراك الجمهور في القضاء على التعذيب في البلاد.

ويجب أن يركز هذا التعاون أيضًا على صياغة برامج دراسية مناسبة لجميع مستويات التعليم من أجل تعميمها بشكل أوسع لدى فئة الشباب. وسيساعد هذا التعاون في تحسين كيفية تحديد الأشخاص لحالات التعذيب المشتبه فيها والإبلاغ عنها، وتمكين اللجنة من التحقيق فيها. هذا، وتتوفر اللجنة الكاميرونية لحقوق الإنسان على خط هاتفي خاص للإبلاغ عن حالات انتهاكات حقوق الإنسان.

خاتمة

إن منع التعذيب التزام قانوني دولي ومرحلة مهمة في قمع التعذيب والقضاء عليه. وتعتبر الآليات الوقائية الوطنية ضرورية لإنفاذ الصكوك القانونية الدولية مثل اتفاقية مناهضة التعذيب والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب على المستوى الوطني. ومن جهة أخرى، فإن هذه الآليات هي المؤسسات الرئيسية التي تقدم دورات وتدريبات تثقيفية توعوية بشأن منع التعذيب على المستوى الوطني. وباعتبارها

الآلية الوقائية الوطنية في الكاميرون، يجب أن تقدر اللجنة الكاميرونية لحقوق الإنسان على تنفيذ وظيفتها
التثقيفية بفعالية من أجل المساهمة في منع التعذيب بالبلاد.

IV - تدريب أصحاب المصلحة في نظام العدالة الجنائية ومنع التعذيب أثناء حالات الطوارئ ومخاطر الكوارث وبعدها

*أسماء محمد العزب أحمد درج¹ و ليمونلا أرميل أوتيكبو²
مراسلات:

*أسماء محمد العزب أحمد درج¹
باحثة دكتوراه

جامعة عين شمس (مصر)

المجلس الاستشاري للشباب الأفريقي المعني بالحد من مخاطر الكوارث التابع للاتحاد الأفريقي/ إدارة
الزراعة والتنمية الريفية والاقتصاد الأزرق والتنمية المستدامة /وحدة الحد من مخاطر الكوارث
البريد الإلكتروني: Asmaa.Elazab0044@std.bus.asu.edu.eg

ليمونلا أرميل أوتيكبو²

المركز الألماني للتحويل الريفي المستدام في غرب أفريقيا، التميز الأفريقي، جامعة عبده موموني (النيجر)
المجلس الاستشاري للشباب الأفريقي المعني بالحد من مخاطر الكوارث التابع للاتحاد الأفريقي/ إدارة
الزراعة والتنمية الريفية والاقتصاد الأزرق والتنمية المستدامة /وحدة الحد من مخاطر الكوارث

تعريف أوركيد: <https://orcid.org/0000-0003-2281-4577>

بوابة البحث: <https://www.researchgate.net/profile/Lemonla-Armel-Oteko>

مقدمة

تشكل حالات الطوارئ ومخاطر الكوارث تحديات كبيرة لنظام العدالة الجنائية، ولا سيما فيما يتعلق بارتفاع نسب التعرض لانتهاكات حقوق الإنسان وخطر التعذيب. ويجب، في مثل هذه الحالات، أن يتلقى أصحاب المصلحة في نظام العدالة الجنائية، بما في ذلك المسؤولون عن إنفاذ القانون والموظفون القضائيون والموظفون في المعتقلات، تدريباً مناسباً لحماية حقوق الأشخاص ومنع التعذيب وغيره من أشكال سوء المعاملة. فهذا التدريب ضروري لدعم سيادة القانون وحماية حقوق الإنسان أثناء حالات الطوارئ وبعدها.

1. أهمية تدريب أصحاب المصلحة

يعد تدريب الفاعلين في نظام العدالة الجنائية على منع التعذيب أثناء حالات الطوارئ وبعدها أمراً ضرورياً لعدة أسباب:

- **حماية حقوق الإنسان:** كثيراً ما تخلف حالات الطوارئ بيئة فوضوية تزيد من خطر انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك التعذيب. ومن خلال التدريب المناسب يتزود أصحاب المصلحة بالمعارف والمهارات اللازمة للدفاع عن حقوق الإنسان، حتى في أصعب الظروف.
- **الامتثال للمعايير الدولية** يلزم القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك اتفاقية مناهضة التعذيب، الدول اتخاذ تدابير فعالة لمنع التعذيب. ويعزز التدريب من عملية الامتثال للمعايير ويقلل من مخاطر تحميل الدولة المسؤولية.
- **تعزيز المساءلة:** يعزز التدريب قدرة أصحاب المصلحة على التعرف على التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة والتصدي لها، وبالتالي تعزيز المساءلة والشفافية داخل نظام العدالة الجنائية.

2. أهداف التدريب

ينبغي أن ينشد البرنامج التدريبي لأصحاب المصلحة في نظام العدالة الجنائية إلى تحقيق الأهداف التالية:

- **الوعي والفهم:** زيادة مستوى الوعي والفهم للتعذيب وسوء المعاملة، بما في ذلك تعريفهما وأشكالهما وعواقبهما.
- **الإطار القانوني:** رفع مستوى الوعي بالأطر القانونية الدولية والوطنية المتعلقة بمنع التعذيب وحماية حقوق الإنسان، خاصة أثناء حالات الطوارئ وبعدها.
- **التعرف على التعذيب وتحديدته:** تدريب أصحاب المصلحة على التعرف على علامات ومؤشرات التعذيب وسوء المعاملة، بما في ذلك الأعراض الجسدية والنفسية والسلوكية.
- **التدابير الوقائية:** اقتراح استراتيجيات عملية لمنع التعذيب، مثل التوثيق المناسب ومراعاة الشفافية وضمان المعاملة الإنسانية للمحتجزين.

- الاستجابة والإبلاغ: تعليم الاستجابات المناسبة لحالات التعذيب المشتبه فيها، بما في ذلك بروتوكولات التحقيق والتوثيق ورفع التقارير إلى السلطات المختصة.

3. محتوى التدريب

يجب أن يتضمن البرنامج التدريبي المحتوى التالي:

- مبادئ حقوق الإنسان: نظرة عامة على مبادئ حقوق الإنسان الأساسية وتطبيقاتها في حالات الطوارئ.
- استراتيجيات منع التعذيب: مناقشة استراتيجيات منع التعذيب وسوء المعاملة في مختلف سياقات العدالة الجنائية، مثل الاعتقال والاحتجاز والاستجواب والإجراءات القضائية.
- اتخاذ قرارات مراعية للأخلاق: توفير إرشادات حول صنع القرارات بطريقة أخلاقية في حالة التعرض لضغط شديد، مع التركيز على أهمية احترام حقوق الإنسان.
- مهارات التواصل والتفاعل مع الآخرين: التدريب على التواصل والتفاعل الفعال مع الأشخاص، وخاصة أولئك الذين يعيشون في أوضاع هشة.
- دراسات الحالة والسيناريوهات: إجراء دراسات حالة واقعية ووضع سيناريوهات افتراضية لتوفير خبرة عملية في الكشف عن التعذيب ومنعه.

4. التنفيذ والتقييم

- شكل التدريب: يمكن تقديم التدريب من خلال ورش العمل والندوات ووحدات التعليم الإلكتروني والجلسات الحضورية، على أن تكون مناسبة لتلبية الاحتياجات ومواتية للسياق الخاص بأصحاب المصلحة.
- الدعم المستمر: توفير الدعم المستمر لأصحاب المصلحة من خلال تزويدهم بالموارد والوثائق المرجعية وتمكينهم من الوصول إلى الخبراء للتشاور.
- التقييم والملاحظات: إجراء تقييم فعالية البرنامج التدريبي بانتظام من خلال جمع تعليقات المشاركين وتقييم أدائهم في حالات واقعية.

إحصائيات من الأقاليم الأفريقية الخمسة²²

²²مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (OHCHR): مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في أفريقيا.

فيما يلي بعض الإحصائيات والبيانات المتعلقة بالتعذيب وانتهاكات حقوق الإنسان في الأقاليم الأفريقية الخمسة (الشمال والغرب والوسط والشرق والجنوب).²³

شمال أفريقيا:

- في مصر، بلغ المعدل السنوي لحالات التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة المبلغ عنها حوالي 6.2 لكل 100 ألف شخص في عام 2022.
- سجلت تونس انخفاضا في مزاعم التعذيب في مراكز الاحتجاز، بنحو 20% بين عامي 2021 و2023.
- منظمات حقوقية مغربية وثقت 75 حالة تعذيب أو سوء معاملة في مراكز احتجاز الشرطة سنة 2022.

غرب أفريقيا:

- شهدت نيجيريا زيادة في حالات العنف الشرطي المبلغ عنها، بما في ذلك التعذيب، حيث أعرب حوالي 40% من المواطنين في عام 2023 عن مخاوف بشأن سلامتهم أثناء التعامل مع سلطات إنفاذ القانون.
- أبلغت لجنة حقوق الإنسان والعدالة الإدارية في غانا عن انخفاض بنسبة 15% في عدد الشكاوى المتعلقة بالتعذيب بين عامي 2021 و2023.²⁴
- في مالي، تم الإبلاغ عن حالات التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة في مراكز الاحتجاز، حيث كانت 18% من الشكاوى في عام 2023 تتعلق بمزاعم عن التعذيب.

وسط أفريقيا:

- في جمهورية الكونغو الديمقراطية، أبلغت منظمات حقوق الإنسان عن زيادة بنسبة 12% في حالات التعذيب خلال الاحتجاجات والمظاهرات السياسية في عام 2022.
- في جمهورية الكونغو، انخفض عدد حالات التعذيب وسوء المعاملة المبلغ عنها من قبل جهات إنفاذ القانون بنسبة 10% بين عامي 2021 و2023.
- واجهت جمهورية أفريقيا الوسطى تحديات تتعلق بالتعذيب في أوقات النزاع، حيث تضمنت حوالي 25% من شكاوى حقوق الإنسان مزاعم متعلقة بالتعذيب.

²³هيومن رايتس ووتش: تقدم منظمة هيومن رايتس ووتش أفريقيا تقارير وإحصائيات ورسوم بيانية عن حقوق الإنسان في أفريقيا.
²⁴منظمة العفو الدولية: منظمة العفو الدولية في أفريقيا تقدم معلومات وتقارير حول قضايا حقوق الإنسان في جميع المناطق الأفريقية.

شرق أفريقيا:

- في كينيا، أبلغت هيئة الرقابة الشرطة المستقلة عن 200 شكوى تتعلق بالتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة على يد جهات إنفاذ القانون في عام 2023.
- شهدت إثيوبيا ارتفاعاً في حالات التعذيب المبلغ عنها خلال الصراع في منطقة تيغراي، مع مزاعم بتورط القوات الحكومية والجماعات المتمردة في آن واحد.
- وثقت لجنة حقوق الإنسان الأوغندية 110 حالة تعذيب في مراكز الاحتجاز عام 2022، أي ما يعادل زيادة بنسبة 25% مقارنة بالعام السابق.

الجنوب:

- في منطقة جنوب أفريقيا، سجلت التقارير المتعلقة بوحشية الشرطة، بما في ذلك التعذيب، انخفاضاً طفيفاً، كما تراجعت الشكاوى بنسبة 5% بين عامي 2022 و2023.
- وفي زيمبابوي، كانت 60% من شكاوى حقوق الإنسان في عام 2022 مرتبطة بانتهاكات من قبل الشرطة، بما في ذلك التعذيب والاستخدام المفرط للقوة.
- تلقى مكتب وكيل المظالم في ناميبيا 35 شكوى تتعلق بالتعذيب وسوء المعاملة في عام 2023، وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة 10% مقارنة بالعام السابق.

تسلط هذه الإحصائيات الضوء على التحديات الحالية والدرجات المتفاوتة من التقدم المحرز عبر الأقاليم الأفريقية في منع التعذيب وانتهاكات حقوق الإنسان. وتظل برامج التدريب والتوعية لأصحاب المصلحة في نظام العدالة الجنائية ضرورية لمواصلة الحد من حالات التعذيب وضمان المساءلة في جميع أنحاء القارة.²⁵

خاتمة

يعد تدريب أصحاب المصلحة والفاعلين في نظام العدالة الجنائية على منع التعذيب أثناء حالات الطوارئ وبعدها أمراً ضرورياً لحماية حقوق الإنسان والحفاظ على نزاهة نظام العدالة. ومن خلال برنامج تدريبي محكم الصوغ يمكن تزويد أصحاب المصلحة بالمعارف والمهارات اللازمة لمنع التعذيب والاستجابة بشكل مناسب لحالات الاشتباه، و المساهمة بالتالي في بناء مجتمع أكثر عدلاً وإنصافاً.

²⁵الاتحاد الأفريقي: توفر اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب والآلية الأفريقية لمراجعة النظراء التابعة للاتحاد الأفريقي مصادر بشأن قضايا حقوق الإنسان والحكومة في البلدان الأفريقية.

V. استخدام التعليم والتدريب في مجال منع التعذيب ومكافحته في السجون بأفريقيا، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، برامج أفريقيا، وحقوق الطفل ومكتب تونس

إن هذه المساهمة التي تقدمها المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب في هذه النشرة الإخبارية التابعة للجنة منع التعذيب في أفريقيا 2024، مستوحاة من الدليل العالمي لوقاية الأطفال وحمايتهم من التعذيب الذي أصدرها في (2021) وورقة الإحاطة التي قدمتها حول التعليم والتعذيب في أفريقيا (2024). وتقل المساهمة إلى القراء تجربة المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب واثنين من أعضاء شبكتها حول جهود المجتمع المدني لمنع التعذيب في أماكن سلب الحرية الخاصة بالقصر في أفريقيا، وهما *ائتلاف الجمعيات لمناهضة الإفلات من العقاب في توغو (CACIT)*²⁶ و *تضامن الأطفال في إفريقيا والعالم (ESAM)*²⁷. وتدعو المنظمة الزعماء الأفارقة إلى تكثيف جهودهم للقضاء على التعذيب وسوء المعاملة في أنظمة التعليم بجميع أنحاء القارة من خلال تعزيز التثقيف في مجال حقوق الإنسان كأداة لمنع التعذيب. فالأطفال والبالغون المحتجزون هم في مسيس الحاجة إلى سجانين مدربين تدريباً جيداً في مجال حقوق الإنسان. ويجب أن تستفيد أماكن سلب الحرية من هذا النهج الشامل في التعليم.

1. التعليم والتعذيب في أفريقيا: إنهاء العقوبة البدنية في المدارس ومراكز التدريب والتعليم

في العديد من البلدان الأفريقية، غالباً ما تكون المدرسة مكاناً تتجذر فيه التعذيب في العقلية الجماعية. فلا تزال العقوبة البدنية تمارس في العديد من الأنظمة التعليمية، على الرغم من حظرها رسمياً في معظم البلدان الأفريقية. وبات استخدام العنف للمعاقبة والإذلال أمراً ثقافياً ومبتدلاً، ويلقى تسامحاً جماعياً حيث يستخدم لحفظ النظام وقمع الجرائم الخطيرة. وفكرة أن الطفل لا يفهم غير العنف راسخة في المجتمع، وهي فكرة يتم تداولها بعد ذلك في أماكن تدريب قوات الأمن (الشرطة والدرك والجيش) والقضاة. وفي البلدان التي تمر بأزمات، كما كان حال تشاد في أكتوبر 2022، أصبحت المدارس أماكن للتعذيب والقمع. وفي العديد من النزاعات المسلحة (جمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أفريقيا الوسطى والكاميرون)، تتعرض المدارس للهجوم والاحتلال من قبل الجماعات المسلحة التي تجبر الأطفال والمعلمين إلى اللواذ بالفرار. وبذلك تفقد هذه الأماكن حرمتها لتصبح للعنف وليس للتعليم، تشير منظمة الصحة العالمية بوضوح إلى العواقب الوخيمة للعقوبة البدنية على الأطفال²⁸.

²⁶تكتل جمعيات مناهضة الإفلات من العقاب في توغو

²⁷تضامن أطفال أفريقيا والعالم

²⁸ترتبط العقوبة البدنية بمجموعة من العواقب السلبية على الأطفال عبر البلدان والثقافات، بما في ذلك مشاكل الصحة البدنية والعقلية، وضعف النمو المعرفي والاجتماعي والاقتصادي، وضعف الأداء الأكاديمي، وزيادة العدوان واللجوء إلى العنف. وهذه العقوبة تشكل انتهاكاً لحق الطفل في

ومن الضروري، من أجل تعليم ملائم لأفريقيا في القرن الحادي والعشرين، القضاء على استخدام العنف، وفرض حظر واضح وغير مشروط على جميع أشكال العقوبة البدنية في جميع البيئات، بالإضافة إلى الشروع في مختلف الإصلاحات القانونية بحسب الدول وبغض النظر عن خصوصياتها الثقافية والدينية.

II. منع التعذيب وسوء المعاملة من خلال التعليم

ينبغي أن يكون النهج القائم على حقوق الإنسان في التعليم في قلب المدرسة بأفريقيا. ويجب تعميم الدروس المتعلقة بالحظر التام للتعذيب في المناهج الدراسية في عموم بلدان القارة، لخلق بيئة تعليمية آمنة يستخدم فيها المعلمون أساليب إبداعية ومبتكرة، بما في ذلك في حالة العقاب. يجب لزاماً أيضاً منع العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس في المدارس التي يجب أن تكون المكان المثالي لمنع الزواج المبكر والقسري وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

وينبغي أن تشمل مناهج التعليم كذلك عناصر قوات الأمن والمخابرات، حراس السجون، لأن وتدريب هؤلاء هو ضمانة لمنع التعذيب. وهذا النهج يُرسي أسس ثقافة السلام التي تعزز احترام الاختلاف، وهو عامل أساسي في منع العنف. لأن بناء مجتمع أفريقي متناغم في القرن الحادي والعشرين لا بد وأن يمر عبر بوابة تعليم قائم على حقوق الإنسان.

III. تعزيز التدريب لتحسين ظروف الاحتجاز في أماكن الحرمان من الحرية

إن موظفي السجون وسلطاتها ليسوا كلهم مدربين على المعايير الدولية التي تضمن ظروف احتجاز أكثر إنسانية. ووفقاً للجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب، لا يزال التعذيب يُمارس في أماكن الاحتجاز في العديد من البلدان، وغالباً في زنازين وحدات الشرطة الخاصة أو أجهزة المخابرات، كما هو الحال في توغو داخل مقر الجهاز المركزي للبحث والتحقيقات الجنائية، وفي مقر أمانة الدولة للدفاع بالكاميرون، ووكالة الاستخبارات الوطنية في جمهورية الكونغو الديمقراطية، و وكالة الأمن الوطنية في تشاد، وفي بوروندي دائرة الاستخبارات الوطنية (SNR). وفي أوغندا، يعتبر الجيش والشرطة أهم الجهات التي تمارس أعمال التعذيب، لا سيما في سياق الاحتجاجات أثناء الانتخابات. وفي ساحل العاج، كشفت شهادات المعتقلين السابقين في وحدة مكافحة اللصوصية (ULGB) في معسكر الدرك بـ(أغبان) أنهم تعرضوا للتعذيب هناك. ويستمر التعذيب في أماكن سرية في العديد من البلدان.

احترام سلامته البدنية وكرامته الإنسانية، وحقه في الصحة والنمو والتعليم وحقه في الحماية من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. منظمة الصحة العالمية، العقوبة البدنية والصحة <https://www.who.int/en/news-room/fact-sheets/detail/corporal-punishment-and-health> (23 نوفمبر 2021)

يُزعم أن المعتقلين في أفريقيا يتعرضون على نطاق واسع لظروف احتجاز قد تصل إلى حد سوء المعاملة أو حتى التعذيب، وهو ما يمثل انتهاكاً لقواعد مانديلا وقواعد هافانا المتعلقة بالأطفال، حيث إن قدرة الأطفال على تحمل الألم أقل من قدرة الكبار. كما أن فترات الاحتجاز القصيرة قد تخلف تأثيراً ضاراً للغاية بالنسبة لهم. ولا تتوفر كثير من الدول على آليات وقائية وطنية لمنع التعذيب أو أن هذه تعاني نقصاً حاداً في الموارد. ويشكل قرار حل الآليات الوقائية الوطنية في النيجر من قبل السلطات الانتقالية هجوماً صارخاً على مؤسسات مراقبة السجون. وفي بنين، لم تعد المنظمات غير الحكومية تحصل على تصريح للوصول إلى السجون منذ القيود المفروضة بسبب فيروس كورونا.

IV. تجربة المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب في تونس

في الفترة من عام 2015 إلى عام 2022، كانت المبادرات الثقافية التي نظمها "سند" ومنظمة المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب في السجون التونسية حاسمة في منع التعذيب وسوء المعاملة، حيث ساهمت القافلة الثقافية المنظمة في توعية أكثر من 1500 سجين و400 قاصر حول مخاطر سوء المعاملة في السجون. وسمحت الأيام السينمائية للسجناء بمشاهدة الأفلام والتفاعل مع مخرجيها، كما حفزت المسابقة الفنية الدولية روحهم الإبداعية وسمحت لهم بتقاسم أعمالهم مع العالم الخارجي.

من جهة أخرى، بفضل تدريب المسؤولين عن أنشطة إعادة التأهيل في مجال الهندسة الثقافية تمكنا من تعزيز هذه المبادرات. كما عززت الدورتان اللتان تم تنظيمهما في عامي 2021 و2022 مهارات المسؤولين، فيما تم منذ عام 2015 توزيع أكثر من 50 ألف كتاب في المؤسسات السجوية. وفي عام 2021، شجع فريق "سند" في المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب السجناء الشباب على القراءة من خلال دعم مشاركتهم في أولمبياد القراءة الوطني. ومنذ نوفمبر 2021، يتوفر مركز إعادة التأهيل بمجاز الباب على أستاذ تربية بدنية، من أجل توفير القصر منبرا للتعبير والتنمية الشخصية.

وبالتعاون مع اللجنة العامة للسجون والمؤسسات الإصلاحية، أطلقت المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب عملية إنشاء آلية لتقديم الشكاوى في السجون ومراكز إعادة التأهيل بتونس لتعزيز المساءلة.

V. تجربة المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب وأعضائها - تحالف جمعيات مناهضة الإفلات من

العقاب في توغو وتضامن أطفال أفريقيا والعالم الأطفال في بنين

رفع مستوى وعي العاملين في مجال قضاء الأحداث حول تعذيب الأطفال في توغو: إن فترات التدريب التي نظمت في 2021 و2023 لصالح مختلف الجهات الفاعلة في نظام قضاء الأحداث حول حماية الأطفال تحت وطأة القانون وحظر تعذيبهم بالإضافة إلى المناصرة الدؤوبة لدى السلطات، سمحت لنا بملاحظة انخفاض كبير في حالات تعذيب الأطفال المعتقلين.

الإفراج المبكر بعد جائحة كوفيد-19 في توغو: سمحت المناقشات التي أجريت مع السلطات حول العواقب الجسدية والنفسية الجسيمة للوباء على الأطفال وكذلك حول ظروف الاحتجاز (الحصول على الماء والصحة والغذاء وخدمات المحامي والحفاظ على الروابط العائلية) بإطلاق سراح 17 طفلاً في مايو 2020.

فصل الأطفال عن البالغين في توغو وبنين: في توغو، سمحت زيارة شاملة أجراها ائتلاف جمعيات مناهضة الإفلات من العقاب في توغو في أحد السجون في عام 2019 باكتشاف سجين بالغ كان محتجزاً في قسم الأحداث لمدة ثلاثة أشهر مع طفل، قبل أن يتم فصل هذا الشخص البالغ عن البالغين الآخرين بسبب سلوكه العنيف. وبفضل جهود الشرح وأعمال التوعية حول مخاطر هذه الحالة على الأطفال تم الفصل بين البالغين والأطفال. وفي بنين، تم عقد اجتماعات بناءة مع سلطات السجون والقضاة، فضلاً عن زيارة مشتركة إلى وحدة الأحداث رفقة مدير وكالة السجون، مما مهد الطريق لتعاون أدى على وجه الخصوص إلى نقل القُصّر المحتجزين في سجن أبومي كالأفي إلى قسم الأحداث في سجن كوتونو، لحمايتهم من أي سوء معاملة قد يتعرضون لها من قبل البالغين.

تحسين الإطار القانوني من أجل حماية الأطفال المحتجزين في بنين: ساهمت المناصرات المكثفة التي قامت بها المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب وتضامن أطفال أفريقيا والعالم لدى السلطات البنينية منذ عام 2009 في اعتماد قانون جديد للإجراءات الجنائية (2013) وقانون متضمن مدونة الطفل (2015)، مما يوفر حماية أفضل للأطفال المحتجزين ضد التعذيب من خلال إرساء ضمانات قانونية إضافية (تقليص مدة الحبس الاحتياطي، وتعيين قضاة مسؤولين عن قضاء الأحداث، وإدراج احتجاز الأطفال في النصوص القانونية كملاد أخير).

رفع مستوى الوعي حول حماية الأطفال المحتجزين في بنين: عُقد مؤتمر صحفي عقب مشاورات حول تنفيذ توصيات لجنة مناهضة التعذيب بحضور العديد من وسائل الإعلام لتسليط الضوء على مصير الأطفال المحرومين من حريتهم، وخوض نقاش مبتذل وغير متوقع مع بعض الصحفيين الذين لم يفكروا

قط في آثار الاعتداء الجسدي على الأطفال. وعليه، فإن رفع مستوى الوعي بين الصحفيين بشأن التعذيب وغيره من ضروب سوء معاملة الأطفال يمكن أن يساعد في إيصال أهمية هذه القضية إلى الرأي العام.

تعزيز التعاون بين القضاة وجهات إنفاذ القانون في بنين: إن تنظيم تضامن أطفال أفريقيا والعالم والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب في عام 2016 ورشة عمل متعددة المجالات شارك فيها قضاة وممثلون لجهات إنفاذ القانون سمح لهاتين الهيئتين المهنيتين بإجراء مناقشة بناءة ومتعددة الأبعاد فيما يتعلق بوضع الأطفال في السجون، وساعد على رفع مستوى وعي هؤلاء الجهات الفاعلة حول المعايير الدولية. وجمعت ورش عمل أخرى ممثلين عن السلطة القضائية، ومسؤولي إنفاذ القانون، وموظفي السجون، والصحفيين، وممثلي الهيئات الدينية، وموظفي البلديات. كما لاحظت منظمتا تضامن أطفال أفريقيا والعالم والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب لاحقاً انخفاضاً في استخدام العنف ضد الأطفال في أماكن الاحتجاز.

VI. دورة نوربرت كينيت، تدريب في مجال حظر التعذيب في أفريقيا

الاتحاد الدولي لجمعيات العمل المسيحي لإلغاء التعذيب

منذ عام 1997، يقوم الاتحاد الدولي لجمعيات العمل المسيحي لإلغاء التعذيب والجامعات الشريكة له، الجامعة الكاثوليكية بوسط أفريقيا ومعهد حقوق الإنسان في ليون بتدريب أكثر من 300 مدافع عن حقوق الإنسان في مجال منع التعذيب ومكافحته في أفريقيا. ومن خلال عرض تعليمي شامل، نظرياً وعملياً، يوفر هذا التدريب للمنظمات المشاركة فرصة مراجعة ممارساتها وإجراءاتها لتصبح قوة دافعة للتغيير من أجل مكافحة التعذيب في القارة الأفريقية.

استفدت كثيراً من دورة تدريب نوربرت كين على المستوى الشخصي، كما استفادت منها مؤسستي. فبفضل الدورة، عززت مهاراتي، وأصبحت أحتل منزلة أهم في المنظمة التي أنتمي إليها (العمل المسيحي لإلغاء التعذيب - الكونغو). تغيرت كثيراً بعد مشاركتي في دورة نوربرت كين، فلم أعد نفس الشخص الذي كنت قبل الدورة. لقد اكتسبت مكانة أكبر داخل مؤسستي، كما أن مصداقية المؤسسة تعززت هي أيضاً لدى المنظمات الأخرى والشركاء الماليين".

بيرول أوبامبي نيانغا، محامي ومدير مشروع لدى منظمة العمل المسيحي لإلغاء التعذيب -

الكونغو وأحد المشاركين في تدريب نوربرت كين 2023-2024

مهد تآزرات ناشئة

يستهدف التدريب الذي يمتد على مدار عام ونصف النساء والرجال الذين تتراوح أعمارهم بين 25 و35 عاماً، حيث ترسلهم المنظمات المجتمع المدني بهدف القيام بجهود محلية لصالح حظر التعذيب في بلدانهم. إذا كان التدريب الأولي عبر الإنترنت والجامعة الصيفية في ياوندي قد سمح باكتساب الأساسيات، فإن تنفيذ المشاريع المحلية على مدار عام يسمح ببلورة المهارات وخلق أوجه تآزر بين الجهات الفاعلة التي لم تكن تعرف بعضها البعض قبل التدريب كما يزداد تأثير عملها.

يتوج التدريب بعد ذلك بجلسة تبادل الدروس والعبر حيث يجتمع المشاركون حول الطاولة لمناقشة النجاحات والصعوبات التي تمت مواجهتها، وأيضاً للتفكير بشكل مشترك في استراتيجيات تخليد أعمالهم، وبطريقة ما، الاستمرار في إحياء روح نوبرت كين.

تدريب متعدد الأبعاد

باختصار، تندرج دورة نوبرت كين كليا في إطار جهود التعزيز البنوي لمنظمات المجتمع المدني وتساهم في منع التعذيب ومكافحته. كما تقدم وحدات تدريبية حول الإطار القانوني الأفريقي والدولي المتعلق بحظر التعذيب، مع رصد وتوثيق حالات التعذيب أو سوء المعاملة، والآليات المتاحة للمجتمع المدني مثل قواعد أبيدجان لإحالة القضايا إلى لجنة منع التعذيب في أفريقيا.

ومن المقرر أيضاً أن يتم توفير دعم فني ومالي لأنشطة الزيارات إلى أماكن الاحتجاز، وللمناصرة لدى السلطات الوطنية لإجراء إصلاحات تشريعية، ولدعم ضحايا التعذيب، وتدريب موظفي إنفاذ القانون وموظفي السجون.

وأخيراً، تساهم دورة نوبرت كين في تعزيز الشبكات والتعاون بين المجتمع المدني المناهض للتعذيب من خلال تشجيع التعاون وتبادل الممارسات الجيدة بين المنظمات لزيادة تأثيرها الجماعي على صعيد القارة. ومن خلال تعزيز المجتمع المدني وتدعيم ثقافة احترام حقوق الإنسان، من الممكن إحراز تقدم في سبيل القضاء على التعذيب وإنشاء مجتمعات أكثر عدلاً واحتراماً لكرامة الإنسان. ومن المقرر أن تكون الدورة التدريبية التالية في عام 2025، فلا تترددوا في الاطلاع على أخبار الاتحاد الدولي لجمعيات العمل المسيحي لإلغاء التعذيب لمواكبة المستجدات أثناء الدعوة لتقديم الطلبات.

VII . تدريب الجهات الفاعلة في سلسلة العدالة الجنائية ومنع التعذيب.

جويل تيكام،

حركة الدفاع عن الإنسانية وإلغاء التعذيب (MDHAT)

مقدمة : يعتبر التعذيب انتهاكاً خطيراً لحقوق الإنسان، ومع ذلك لا يزال مستمراً في أفريقيا على الرغم من الجهود الدولية والإقليمية للقضاء عليه. ولمكافحة هذه الممارسة، يعد تدريب الجهات الفاعلة في سلسلة العدالة الجنائية أمراً بالغ الأهمية. وعليه، سيتناول هذا المقال أدوار المؤسسات الأفريقية والدولية الرئيسية، بما في ذلك اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، واللجنة الأفريقية لمنع التعذيب، والمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، والمحكمة الجنائية الدولية في مجال منع التعذيب من خلال التدريب.

أ. تحديات تدريب المعنيين بالعدالة الجنائية

أ. فهم حقوق الإنسان. تلعب الجهات الفاعلة في مجال العدالة الجنائية دوراً حاسماً في حماية حقوق الإنسان ومنع التعذيب. ولإنجاز هذه المهمة، يجب أن يكونوا على دراية جيدة بالمعايير والاتفاقيات الدولية والإقليمية المتعلقة بحقوق الإنسان.

الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب: اعتمد هذا الميثاق عام 1981، وينص على الحقوق والحريات التي يجب أن تكفلها الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي لمواطنيها.

الاتفاقيات الدولية: اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، التي اعتمدها الأمم المتحدة في عام 1984، وتلزم الدول الأطراف باتخاذ تدابير فعالة لمنع التعذيب ومحاكمة المسؤولين عنه.

البروتوكولات الإضافية: البروتوكولات مثل البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب التي من شأنها تعزيز التزامات الدول بمنع التعذيب.

أهمية التدريب: ينبغي أن تتضمن وحدات التدريب هذه الصكوك القانونية لتمكين المهنيين من فهم التزاماتهم وحقوق الأشخاص الخاضعين لولايتهم القضائية.

ب. التوعية بعواقب التعذيب

العواقب الجسدية: يعاني ضحايا التعذيب في كثير من الأحيان من إصابات جسيمة يمكن أن تؤدي إلى إعاقات دائمة. ويمكن أن تشمل أعمال التعذيب اعتداءات جسدية مثل الضرب والحرق والصدمات الكهربائية والتشويه والاعتصاب. وقد يسبب هذا العنف ألماً مزمناً وتلفاً للأعضاء الداخلية وندبات دائمة. وتساعد

المعرفة بهذه العواقب الجسدية للجهات الفاعلة في مجال العدالة الجنائية في التعرف على علامات التعذيب والتدخل بشكل مناسب لحماية الضحايا.²⁹

العواقب النفسية: للتعذيب أيضًا آثار مدمرة على الصحة العقلية للضحايا، يمكن أن تشمل صدمات نفسية واضطراب ما بعد الصدمة، والاكتئاب، والقلق، وغيرها من الاضطرابات العقلية. ويمكن أن تتفاقم هذه الآثار بسبب الشعور بالخجل، والذنب، والعزلة.

الالتزام بدعم الضحايا: يجب تدريب الجهات الفاعلة في مجال العدالة الجنائية على التعرف على علامات التعذيب والتدخل بفعالية لضمان حماية ودعم الضحايا. ويشمل ذلك إنشاء آليات إبلاغ سري، وتوفير خدمات الرعاية الطبية والنفسية المناسبة، والإجراءات القانونية المناسبة التي تحمي الناجين من أن يقعوا ضحايا مرة أخرى. إن رفع مستوى الوعي بعواقب التعذيب يعزز قدرة المتخصصين في مجال العدالة الجنائية على تقديم الحلول الإنسانية والقانونية المناسبة³⁰. ومن الأهمية بمكان رفع مستوى وعي الجهات الفاعلة في مجال العدالة الجنائية (المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية الدولية) حول العواقب الجسدية والنفسية للتعذيب. ويساهم الفهم الشامل لهذه التأثيرات في تشجيع المهنيين على تبني ممارسات تحترم حقوق الإنسان³¹.

ج. النهوض بالأخلاقيات والسلوك المهني: يجب أن يعزز التدريب أيضًا الأخلاقيات والسلوكيات المهنية. فالتركيز على النزاهة واحترام حقوق المعتقلين أمر ضروري لمنع الانتهاكات وضمان عدالة منصفة³².

II. أدوار المؤسسات الرئيسية في منع التعذيب

أ. اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب: تعتبر اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، وهي كيان أنشأه الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، الهيئة الرئيسية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في أفريقيا، حيث تلعب دورًا حاسمًا في مكافحة التعذيب.

الولاية والمهام³³

²⁹لجنة منع التعذيب في إفريقيا، التقرير السنوي، ص. 30-35

³⁰هيومن رايتس ووتش، برنامج التدريب، ص. 20-25

³¹CPTA، التقرير السنوي، ص. 30-35

³²اللجنة الدولية للصليب الأحمر، دليل الأخلاقيات، ص. 25-28

³³تتمتع اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بولاية مراقبة تنفيذ الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب من قبل الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي. وتحقق في انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك التعذيب، ويمكنها التواصل مع الدول المعنية لمطالبتها باتخاذ إجراءات تصحيحية. تنشر اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب أيضًا تقارير وتوصيات سنوية رامية إلى تحسين ممارسات حقوق الإنسان (ACHPR الصفحات 15-20).

المبادئ التوجيهية والمبادئ الأخرى³⁴

الرصد والتحقيقات: لدى اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب آلية مراقبة ظروف الاحتجاز ومنع الانتهاكات. وتقوم بزيارات منتظمة إلى أماكن الاحتجاز وتنتشر تقارير عن النتائج التي تتوصل إليها. وتسلط هذه التحقيقات الضوء على ممارسات التعذيب والضغط على الدول لتحسين أنظمتها القضائية والسجونية.

ب. لجنة منع التعذيب في أفريقيا: تم إنشاء لجنة منع التعذيب في أفريقيا من قبل اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب للتركيز بشكل خاص على منع التعذيب في أفريقيا. وهي تعمل بتعاون وطيد مع اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، ولكن لديها ولاية ومهام محددة موجهة نحو مكافحة التعذيب.

استراتيجيات الوقاية: تقوم لجنة منع التعذيب بتطوير وتنفيذ استراتيجيات لمنع التعذيب، وبوضع مبادئ توجيهية وتقديم توصيات إلى الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي، مع التركيز على اعتماد التدابير التشريعية والإدارية لمنع التعذيب. وتشمل هذه الاستراتيجيات تدريب موظفي إنفاذ القانون والموظفين القضائيين، وإنشاء آليات مراقبة مستقلة، وتحسين ظروف الاحتجاز.

التدريب والتوعية: تنظم لجنة منع التعذيب في أفريقيا برامج تدريبية للجهات الفاعلة في مجال العدالة الجنائية لرفع مستوى وعيهم بحقوق الإنسان وعواقب التعذيب. ويهدف التدريب إلى تعزيز مهارات المهنيين وتعزيز الممارسات القضائية والسجونية التي تحترم حقوق الإنسان (CPTA، صفحات 55-60).

التعاون مع المنظمات غير الحكومية: تعمل لجنة منع التعذيب في إفريقيا بالشراكة مع المنظمات غير الحكومية المتخصصة في حماية حقوق الإنسان لرصد الانتهاكات وإصدار إنذارات في حالات التعذيب. وتوفر هذه المنظمات غير الحكومية معلومات مهمة حول ممارسات التعذيب لتساعد لجنة منع التعذيب على تقديم استجابة سريعة لادعاءات سوء المعاملة. ويساعد التعاون مع المنظمات غير الحكومية أيضاً على تعزيز القدرات المحلية ورفع مستوى الوعي المجتمعي بحقوق الإنسان³⁵

³⁴تقوم اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بوضع مبادئ توجيهية ومبادئ محددة لمساعدة الدول على منع التعذيب وحماية حقوق المحتجزين. ومن بين هذه الوثائق "المبادئ التوجيهية بشأن الحق في محاكمة عادلة والمساعدة القانونية في أفريقيا" والتي تتضمن تدابير لمنع التعذيب وسوء المعاملة. تنظم اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ندوات وورش عمل تدريبية لرفع مستوى الوعي بين السلطات الوطنية والجهات الفاعلة في مجال العدالة الجنائية بمغزى هذه المبادئ التوجيهية (ACHPR، ص. 40-45).

³⁵منظمة العفو الدولية، دليل التدريب، ص. 50-55.

ج. المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب: تتمتع المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، باعتبارها الجهاز القضائي الرئيسي للاتحاد الأفريقي، بسلطة محاكمة قضايا انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك التعذيب. ويمكنها أن تصدر أوامر باتخاذ تدابير إصلاحية وتقديم مبادئ توجيهية لتحسين الممارسات القضائية والسجون³⁶

د. المحكمة الجنائية الدولية: وعلى الرغم من أن المحكمة الجنائية الدولية مؤسسة دولية، إلا أنها تلعب دوراً حاسماً في أفريقيا في محاكمة المسؤولين عن جرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، والإبادة الجماعية، بما في ذلك التعذيب. وتتعاون المحكمة الجنائية الدولية مع السلطات القضائية الوطنية لتعزيز القدرات المحلية وتعزيز العدالة الدولية³⁷

III. مقاربات التدريب على منع التعذيب

أ. التدريب الأساسي والمستمر: منظمة العفو الدولية، دليل التدريب، ص. 50-55³⁸؛ هيومن رايتس ووتش، برنامج التدريب، ص. 20-25.

ب. طرق تدريس مبتكرة: إن استخدام أساليب التدريس التفاعلية، مثل دراسات الحالة والمحاكاة ولعب الأدوار، يمكن أن يجعل التدريب أكثر فعالية. وتسمح هذه الأساليب للمشاركين بالتطبيق العملي للمبادئ التي تعلموها.

ج. الشراكات والتعاون: يمكن أن يساعد التعاون المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأكاديمية في إثراء برامج تدريبية. وتتيح الشراكات إمكانية تبادل أفضل الممارسات والوصول إلى الموارد التعليمية المتنوعة.

خاتمة : يعد تدريب الجهات الفاعلة في سلسلة العدالة الجنائية أمراً ضرورياً لمنع التعذيب في أفريقيا، حيث تلعب مؤسسات مثل المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ولجنة منع التعذيب في إفريقيا، والمحكمة الجنائية الدولية دوراً حاسماً في هذا التدريب. ومن خلال الاستثمار في التعليم والتدريب المستمر، تستطيع البلدان الأفريقية تعزيز أنظمتها القضائية، وحماية حقوق الإنسان، والقضاء على التعذيب. هذا،

³⁶ المحكمة الأفريقية، الأحكام والقرارات، ص. 60-65

³⁷ (المحكمة الجنائية الدولية، نظام روما الأساسي، الصفحات 70-75).

³⁸ ينبغي أن يبدأ التدريب عند استلام المهام ويستمر طوال الحياة المهنية لمحترفي العدالة الجنائية. ومن الضروري وضع برامج تدريب أساسية صارمة، يعقبها تدريب مستمر، للحفاظ على اليقظة المستمرة ضد التعذيب

وتظل حركة الدفاع عن الإنسانية وإلغاء التعذيب ملتزمة بتعزيز هذه المبادرات والتعاون مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين من أجل مستقبل خالٍ من التعذيب.

الاختصارات:

- . ACHPR: اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب
- . CPTA: لجنة منع التعذيب في إفريقيا
- . MDHAT: حركة الدفاع عن الإنسانية وإلغاء التعذيب
- . ONU: الأمم المتحدة
- . CICR: اللجنة الدولية للصليب الأحمر: اللجنة الدولية للصليب الأحمر
- . HRW: هيومن رايتس ووتش
- . AI: منظمة العفو الدولية: منظمة العفو الدولية
- . CPI: المحكمة الجنائية الدولية: المحكمة الجنائية الدولية

VIII. تدريب الجهات الفاعلة في نظام العدالة الجنائية على منع التعذيب. دراسة حالة في أوغندا.

جوردان ميجولونيو: استشاري قانوني في المركز الأفريقي لعلاج وتأهيل ضحايا التعذيب.

في أوغندا، كما هو الحال في العديد من البلدان، تحظى حماية حقوق الإنسان في إطار نظام العدالة الجنائية بأهمية قصوى. ويتعلق أحد الجوانب الأساسية لهذه الحماية بمنع وحظر المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وعلى الرغم من التزام أوغندا بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان،³⁹ فإن تنفيذ هذه الالتزامات داخل نظام العدالة الجنائية غير كاف. الأمر الذي يسلب الضوء على الحاجة الملحة إلى تدريب شامل لجميع أصحاب المصلحة في نظام العدالة الجنائية.⁴⁰

الإطار القانوني.

³⁹صدقت أوغندا على اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في 26 يونيو/حزيران 1987.

⁴⁰ومن بين أصحاب المصلحة الشرطة والمدعون العامون في النيابة العامة والسلطات القضائية ودائرة السجون الأوغندية.

أوغندا هي إحدى الدول الموقعة على العديد من الاتفاقيات الدولية التي تحظر التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، بما في ذلك اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.⁴¹ كما يحظر دستور جمهورية أوغندا المعتمد في عام 1995 صراحةً التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة⁴² ويكرس الحق في الحماية من التعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة كحق غير قابل للانتقاص.⁴³ في عام 2012، سنت أوغندا قانون منع وحظر التعذيب، وتبعته لاحقًا اللائحة المتعلقة بالقانون في عام 2017 وقانون (إنفاذ) حقوق الإنسان في عام 2019. وتهدف هذه التدابير إلى تسهيل التنفيذ العملي وإعمال الحق في الحماية من التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة. إلا أن حالات التعذيب وسوء المعاملة⁴⁴ لا تزال مستمرة من قبل قوات إنفاذ القانون، مما يشير إلى وجود فجوة بين هذه الالتزامات القانونية وتطبيقها العملي.

من القانون إلى الممارسة

يعد المركز الأفريقي لعلاج وتأهيل ضحايا التعذيب (ACTV)⁴⁵ منظمة غير حكومية لحقوق الإنسان في أوغندا هدفها الدفاع عن حقوق الإنسان ضد التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة والعنف، بما في ذلك العنف القائم على النوع الاجتماعي، وتوفير الرعاية الشاملة لضحايا التعذيب. وبهدف سد الفجوة بين القانون والممارسة، يستثمر المركز جهوده في عقد دورات تدريبية منتظمة تهدف إلى تزويد أصحاب المصلحة في نظام العدالة الجنائية بالمعرفة العملية حول الحق في الحماية من التعذيب وتعزيز قدراتهم من خلال تزويدهم بالمعلومات والمهارات اللازمة للتنفيذ الفعال لأحكام قانون منع وحظر التعذيب (PPTA)، ولاسيما كيفية التعامل مع حالات التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة عندما يتم لفت انتباههم إليها. ذلك لأن نظام العدالة الجنائية يلعب دورًا رئيسيًا دستوريًا في حماية وتعزيز الحق في عدم التعرض للتعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية واللاإنسانية. وتعتبر الشرطة الأوغندية الجهة المكلفة بالتحقيق في حالات التعذيب.⁴⁶ بينما

⁴¹انظر الحاشية 1.

⁴²القسم 24.

⁴³المادة 44 (أ).

⁴⁴ويصنف التقرير السنوي لعام 2023 للجنة حقوق الإنسان الأوغندية الحق في عدم التعرض للتعذيب باعتباره الحق الأكثر انتهاكًا في أوغندا.

يمكن الاطلاع على التقرير السنوي على: <https://uhrc.ug/download/uhrc-26th-annual-report-2023/>.

⁴⁵ <https://actvuganda.org>

⁴⁶المادة 212 (ج) من دستور جمهورية أوغندا لعام 1995.

تتمثل ولاية النيابة العامة بصلاحيه بإطلاق الدعوى الجنائية في قضايا التعذيب،⁴⁷ كما أن المحاكم مكلفة بمحاكمة قضايا التعذيب⁴⁸، والسجون الأوغندية بحبس مرتكبي التعذيب بعد إدانتهم من قبل المحاكم.⁴⁹

وقام المركز الأفريقي لعلاج وإعادة تأهيل ضحايا التعذيب بتدريب ضباط من منسوبي إدارة التحقيقات الجنائية التابعة لقوات الشرطة الأوغندية، ومسؤولي السجون والمدعين العامين من النيابة العامة. وتهدف هذه الدورات التدريبية إلى تحقيق الأهداف التالية للمساهمة في منع التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة:

1. فهم التعذيب: من خلال أنشطته المتنوعة وتعاونه مع أصحاب المصلحة في قطاع العدالة الجنائية، أدرك المركز الأفريقي لعلاج وإعادة تأهيل ضحايا التعذيب أن انخفاض معدلات تنفيذ قانون منع التعذيب يرتبط ارتباطاً مباشراً بعدم فهم الأطراف المعنية بالعدالة الجنائية لمفهوم التعذيب. ولذلك، استهدفت الدورات التدريبية أصحاب المصلحة المعنيين، مثل ضباط الشرطة والمدعين العامين والقضاة وموظفي السجون، لضمان فهمهم الصحيح لهذا المفهوم على النحو المحدد في القانون⁵⁰. ويتضمن هذا التدريب فهم المعايير الدولية⁵¹ والقوانين الوطنية، فضلاً عن المبادئ الأخلاقية ومبادئ حقوق الإنسان التي يقوم عليها منع التعذيب وحظره.

2. تعزيز المساءلة: من خلال هذه الدورات التدريبية، يهدف المركز إلى تعزيز ثقافة المساءلة في أوساط نظام العدالة الجنائية فيما يتعلق بمنع التعذيب وحظره. فعندما يدرك أصحاب المصلحة العواقب القانونية المرتبة على التورط في جريمة التعذيب أو السماح بها، فهم يكون أكثر ميلاً إلى التحرك لمنع هذه الانتهاكات ومكافحتها.

⁴⁷المادة 120 (3) (ب) من دستور جمهورية أوغندا لعام 1995.

⁴⁸المادة 126 من دستور جمهورية أوغندا لعام 1995.

⁴⁹المادة 5 من قانون السجون لعام 2006.

⁵⁰قانون منع وحظر التعذيب رقم 202.

⁵¹مثل قواعد الأمم المتحدة النموذجية لمعاملة السجناء (قواعد مانديلا) وبروتوكول اسطنبول: دليل التحقيقات والتوثيق الفعال للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

3. تحسين المهارات العملية للتحقيق في حالات التعذيب وتوثيقها: توفر هذه الدورات التدريبية منصة فريدة من أجل فهم أوضح لإجراءات الإبلاغ عن مزاعم التعذيب والتحقيق فيها.⁵² وبالإضافة إلى المعارف القانونية، يقدم المركز الأفريقي لعلاج وإعادة تأهيل ضحايا التعذيب من خلال برامجها التدريبية مهارات عملية حول كيفية التحقيق في حالات التعذيب وتوثيقها ومقاضاة مرتكبيها. ويشمل ذلك تقنيات إجراء الاستجابات دون اللجوء إلى الإكراه، وأساليب التعامل مع الجناة دون المساس بكرامتهم. وأثبتت ورش العمل وسيناريوهات لعب الأدوار فعاليتها في ترسيخ هذه المهارات.

4. مقارنة قائمة على التعامل مع الصدمات في علاج حالات التعذيب: قدم المركز الأفريقي لعلاج وإعادة تأهيل ضحايا التعذيب أيضًا مفهوم المقاربة الواعية للصدمات، وهو أمر مهم عند التعامل مع الضحايا المحتملين لانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، مثل التعذيب. وقد تم إدراج هذا المفهوم في الدورات التدريبية المخصصة لأصحاب المصلحة في مجال العدالة الجنائية لتعزيز قدرتهم على إدارة الآثار مثل الصدمات الثانوية والإعياء النفسي الذي يمكن أن يحدث بسبب تفاعلهم المستمر مع حالات التعذيب.

5. تعزيز ثقة الجمهور: لاحظ المركز أنه منذ فترة، وبسبب انعدام ثقة الجمهور في نزاهة النظام القضائي في أوغندا، تقلص عدد البلاغات عن حالات التعذيب إلى الشرطة أو المحاكم. وإن نزاهة نظام العدالة الجنائية أمر ضروري للحفاظ على ثقة الجمهور، ومن ثم فكسب ثقة هذا الأخير والحصول على تعاونه يعتبر ضروريًا لمنع الجريمة واكتشافها والحماية منها بشكل فعال. إذا تلقى أصحاب المصلحة تدريبًا جيدًا، وعند ما يلتزمون بمعايير حقوق الإنسان، تزداد ثقة الجمهور في العدالة وفعالية النظام، وبالتالي سوف يقوم بالإبلاغ عن الانتهاكات الحقوقية. وتم استكمال هذه البرامج التدريبية بمشاركة بعض أصحاب المصلحة المدربين في التوعية المجتمعية لإطلاع الجمهور على حقوقهم والمعايير التي يجب الالتزام بها من قبل جهات إنفاذ القانون.

6. تعزيز ثقافة حقوق الإنسان: من خلال هذه الدورات التدريبية، عزز المركز التنمية المهنية المستمرة لأصحاب المصلحة في مجال حقوق الإنسان في نظام العدالة الجنائية، والتي كانت ضرورية في تعزيز ثقافة احترام كرامة الأفراد والدفاع عنها. واستخدم المركز تلك التدريبات كوسيلة لتغيير مواقف وممارسات

⁵² وفقًا لنظام منع وحظر التعذيب لعام 2017.

العاملين في مجال العدالة الجنائية من أجل معاملة أكثر إنسانية واحترامًا للأفراد، مع تعزيز وحماية الحق في عدم التعرض للتعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية واللاإنسانية.

خاتمة

إن التقدم الذي أحرزه المركز الأفريقي لعلاج وتأهيل ضحايا التعذيب في مجال منع التعذيب وحظره من خلال تدريب العاملين في منظومة العدالة الجنائية، لا يعني بأي حال أن الفجوة (في تنفيذ قوانين التعذيب) قد تم سدها بالكامل. بل بالعكس، اكتشف المركز أن الحاجة إلى مثل هذا التدريب أصبحت أكثر إلحاحاً، ولاسيما ونحن نطمح إلى رؤية عالم خال من التعذيب. إلا أن الدورات التدريبية التي أجريت حتى الآن أدت إلى زيادة وعي الجمهور بمفهوم التعذيب، بمن فيهم ضباط إدارة التحقيقات الجنائية التابعة لقوات الشرطة الأوغندية. كما ساعدت على تحسين التحقيقات حول في الشكاوى المتعلقة بالتعذيب وتوثيقها.

وبالتالي فإن تدريب أصحاب المصلحة في نظام العدالة الجنائية الأوغندي على منع التعذيب وحظره ليس التزاماً قانونياً على الدولة فحسب، بل هو واجب أخلاقي. لأنه ينم عن احترام لمعايير حقوق الإنسان وصونها، ويساهم في إنشاء نظام أكثر عدالة وإنسانية. ومن خلال الاستثمار في برامج تدريبية قوية، يمكننا تعزيز التزام نظام العدالة الجنائية بحقوق الإنسان، وتحسين فعاليته في التعامل مع قضايا التعذيب، وبناء الثقة بين الجمهور وجهات إنفاذ القانون من خلال الإبلاغ عن حالات التعذيب، لأن هذه البرامج التدريبية تساعد في نهاية المطاف على ضمان وصول الناجين من هذه الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان إلى العدالة، بما في ذلك الحصول على التعويضات وإعادة التأهيل.

تاسعا. مذكرة إعلامية

إن لجنة منع التعذيب في أفريقيا، المعروفة سابقاً باسم لجنة جزيرة روبن للمتابعة، آلية خاصة تابعة للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب. وبحسب ولايتها فهي تقوم بالتالي:

- تنظيم ندوات، بدعم من الشركاء المهتمين الآخرين، لنشر المبادئ التوجيهية لجزيرة روبن لدى أصحاب المصلحة الوطنيين والدوليين.

- وضع استراتيجيات واقتراحها على اللجنة الأفريقية، لتعزيز وتنفيذ المبادئ التوجيهية لجزيرة روبن على المستويين الوطني والإقليمي
- تعزيز وتسهيل تنفيذ مبادئ جزيرة روبن التوجيهية في الدول الأعضاء
- تقديم تقرير إلى اللجنة الأفريقية، في كل دورة عادية، عن حالة تنفيذ مبادئ جزيرة روبن التوجيهية.